



العلاقة بين الحاكم والمحكوم في دولة الإمارات العربية المتحدة:
دراسة فقهية تحليلية

إعداد

عادل سليمان خميس الهنائي

بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه في الفقه وأصوله

قسم الفقه وأصوله

كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية

الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا

نوفمبر ٢٠١٨ م

ملخص البحث

اختلال العلاقة بين الحاكم والمحكوم سبب الفرقة والشتات؛ إذ نتج عنها مآسٍ وآلام يئن تحت وطئتها جسد الأمة الإسلامية، وما ذلك إلا للبعد عن تعاليم الشرع الحنيف وفهمه الصحيح وقيمه السمحة. ولعل من الأهمية بمكان عرض قدرة الفقه الإسلامي على إصلاح تلك العلاقة، ومن ثم بيان الطريقة التي يجري بها توظيف القواعد الفقهية ومقاصد الشريعة السمحة المتعلقة بالسياسة الشرعية والعلاقة بين الحاكم والمحكوم في دولة الإمارات العربية المتحدة. إن هذه الدراسة تهدف إلى إيضاح مفهوم العلاقة بين الحاكم والمحكوم في الفقه الإسلامي من خلال تعريفها لغة واصطلاحاً، وبيان مفهوم الإمامة وأصولها، والمبادئ الشرعية العامة لهذه العلاقة، كالعدل، والشورى، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وإبراز حقوق كلا الطرفين، مع الأخذ بالحسبان خصوصية المجتمع الإماراتي عن طريق إبراز المراحل التاريخية لتطور نظام الحكم فيه، ومناقشة ما يثار حول أحكام الخروج على الحاكم وخلعه إذا قصر في أداء حق المحكوم؛ ثم إبراز القواعد الفقهية الكلية الخمس المتعلقة بالسياسة الشرعية، وبيان قدرتها على ضبط تلك العلاقة، ومعرفة مدى تطبيقها في دولة الإمارات العربية المتحدة. ولتحقيق ذلك استخدم الباحث في دراسته أربعة مناهج، أولها: المنهج الاستقرائي، وذلك لتتبع أقوال النبي ﷺ وصحابته رضي الله عنهم، وأقوال السلف لعرض القضايا المهمة في الفقه الإسلامي، وثانيها: المنهج التاريخي الذي استخدم للحديث عن تاريخ الإمامة منذ زمن الصحابة رضي الله عنهم إلى زمننا هذا، وكذلك تاريخ دولة الإمارات العربية المتحدة، وثالثها: المنهج التحليلي الذي استخدم لتحليل النصوص التي جرى استقراؤها ووضعها في نسقها الخاص مستخرجاً الأحكام الفقهية، ورابعها: المنهج المسحي القائم على استطلاع الرأي الإماراتي - الاستبانة - لقياس مدى تطبيق دولة الإمارات العربية المتحدة لقاعدتي: "لا ضرر ولا ضرار"، و"المشقة تجلب التيسير" المتعلقة بالسياسة الشرعية على الجوانب الحياتية الخمسة: الاجتماعي، والثقافي، والصحي، والاقتصادي، والسياسي. وقد توصل الباحث إلى نتائج، أهمها: إن العلاقة بين الحاكم والمحكوم في دولة الإمارات علاقة متميزة متناغمة، وإن القواعد الفقهية الكلية الخمس المتعلقة بالسياسة الشرعية مطبقة إلى حد يُشعر بمتانة تلك العلاقة، وأن الخروج على الحاكم الظالم محرم شرعاً، وإن الدراسة المسحية لقاعدتي: "لا ضرر ولا ضرار"، و"المشقة تجلب التيسير" أشارت إلى حاجة بعض الجوانب للتطوير والتعزيز الإيجابي، كزيادة الندوات والمؤتمرات لنشر الوعي الثقافي والاجتماعي لدى الشباب وتحصينهم من الأفكار الهدامة والعادات الدخيلة.

ABSTRACT

Disruption of the relationship between the ruler and the citizen has caused division and dispersal, as it resulted in tragedy and pain, under the pressure of which Islamic nations have been groaning. That has happened only because of the distance from the teachings of the Sharī‘ah and its correct understanding and values. Perhaps, it is highly important to demonstrate the ability of Islamic jurisprudence to remedy these imbalances, and then to explain the manner in which Islamic legal maxims and the objectives of Sharī‘ah related to the legal policy (*al-Siyāsah al-Shar‘iyyah*) and the relationship between the ruler and the citizen in the United Arab Emirates (UAE) can be used. This study aims to clarify the concept of relationship between the ruler and the citizen in Islamic jurisprudence, by defining it literally and terminologically, and to discuss the concept of leadership and its fundamentals, and the general principles of the Sharī‘ah on this relationship as well, such as justice, consultation, promotion of virtue and prevention of vice. Additionally, this is also to highlight the rights of the both parties, with taking into account the specificity of the UAE society by highlighting the historical development of the system of its government, and to discuss the rule of rebellion against a ruler and impeachment of him, if he fails to fulfil the right of the citizen. Then, this research highlights the five general legal maxims related to *al-Siyāsah al-Shar‘iyyah*, demonstrates their ability to control this relationship, the extent of its application in the UAE. In order to achieve these, the researcher has used four methodologies. First: the researcher used the inductive methodology is to trace the words of Prophet Muhammad (SAW), his Companions and the words of the predecessors to present important issues in Islamic jurisprudence. Secondly, the historical methodology is used to discuss the history of the leadership from the time of the *Ṣaḥābah* to the present time, as well as the history of the UAE. Thirdly, analytical methodology, is used to analyze the inducted texts and to put them in their correct places to extract the Islamic legal rulings. Fourthly, survey-based questionnaire is used to measure the extent to which the UAE implements the two legal maxims: “Harm neither should be inflicted, nor should be reciprocated” (*Lā ḍarar wa lā ḍirār*), and “Hardship brings facility” (*al-Mashqqah tajlib al-taysīr*), which are related to *al-Siyāsah al-Shar‘iyyah* on life, social, cultural, health, economic and political aspects. The researcher has obtained a number of findings. The most important of them are that the relationship between the ruler and the citizens in the UAE is delightful and harmonious; the five Islamic universal legal maxims related to *al-Siyāsah al-Shar‘iyyah* are implemented to a degree that signifies the strength of that relationship; rebellion against the unjust ruler is prohibited in the Sharī‘ah; the survey on the two maxims: “*Lā ḍarar wa lā ḍirār*” and “*al-Mashqqah tajlib al-taysīr*” has indicated the need for the positive development and promotion of some aspects, such as the increase of seminars and conferences to promote cultural and social awareness to the youth, as well as to protect them from destructive ideas and alien customs.

APPROVAL PAGE

The thesis of Adel Suliaman Al Hanaee has been approved by the following:

Muhammad Amanullah
Supervisor

Arif Ali Arif
Internal Examiner

Ashraf bin Md. Hashim
External Examiner

Azman Ab. Rahman
External Examiner

Wahabudin Raees
Chairman

DECLARATION

I hereby declare that this thesis is the result of my own investigations, except where otherwise stated. I also declare that it has not been previously or concurrently submitted as a whole for any other degrees at IIUM or other institutions.

Adel Suliaman Al Hanaee

Signature:.....

Date:.....

الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا

إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة

حقوق الطبع ٢٠١٨م، محفوظة ل: عادل سليمان خميس الهنائي

العلاقة بين الحاكم والمحكوم في دولة الإمارات العربية المتحدة

دراسة فقهية تحليلية

لا يجوز إعادة إنتاج أو استخدام هذا البحث غير المنشور في أي شكل وبأي صورة (آلية كانت أو إلكترونية أو غيرها) بما في ذلك الاستنساخ أو التسجيل، من دون إذن مكتوب من الباحث إلا في الحالات الآتية:

- ١- يمكن للآخرين اقتباس أية مادة من هذا البحث غير المنشور في كتابتهم بشرط الاعتراف بفضل صاحب النص المقتبس وتوثيق النص بصورة مناسبة.
- ٢- يكون للجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا ومكتبها حق الاستنساخ (بشكل الطبع أو بصورة آلية) لأغراض مؤسسية وتعليمية، ولكن ليس لأغراض تجارية.
- ٣- يكون لمكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا حق استخراج نسخ من هذا البحث غير المنشور إذا طلبتها مكتبات الجامعات ومراكز البحوث الأخرى.
- ٤- سيوزد الباحث مكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا بعنوانه مع إعلامها عند تغيير العنوان.
- ٥- سيتم الاتصال بالباحث للحصول على موافقته على استنساخ هذا البحث غير المنشور للأفراد من خلال عنوانه البريدي أو الإلكتروني المتوفر في المكتبة. وإذا لم يجب الباحث خلال عشرة أسابيع من تاريخ الرسالة الموجهة إليه، ستقوم مكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا باستخدام حقها في تزويد المطالين به.

أكد هذا الإقرار: عادل سليمان خميس الهنائي

التوقيع:

التاريخ:

الشكر والتقدير

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد الصادق الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد! فمن منطلق قول النبي ﷺ "من لا يشكر الناس لا يشكر الله". يشرفني أن

أتقدم بالشكر والعرفان إلى من سخر جهده وفكره ووقته لخدمة العلم والمتعلم الأستاذ الدكتور محمد أمان الله، من كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، قسم الفقه وأصول الفقه في الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، حيث كان له الأثر الواضح بتوجيهاته السديدة وإرشاداته الطيبة في إتمام هذه الرسالة العلمية.

كما يسرني أن أشكر الهيئة الإدارية والتدريسية في الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا على ما قُدم لنا من عون ومساندة لإنجاز هذه الدراسة وأخص بالذكر الدكتور حسام الدين الصيفي والدكتور حبيب الله زكريا بقسم الفقه وأصول الفقه.

كما أتوجه بالشكر والتقدير لعمادة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا وأخص بالذكر الدكتور بدري نجيب لتذليله الصعاب لأجل الحصول على شهادة الدكتوراه من جامعتهم الموقرة.

كما أشكر كلا من الأخوين عبد العزيز عبد الله الصبحي ومحمد عبد العزيز خليفة اللذان لم يدخرا جهدا وقتاً إلا وكان لي منه نصيب.

كما أتقدم بالشكر والتقدير لكل من ساهم بالإجابة عن التساؤلات المطروحة في الاستبانة الخاصة بالدراسة والذي كان لهم الفضل بعد الله ﷻ للوصول للأهداف والنتائج المرجوة.

ونسأل الله العلي القدير التوفيق والسداد لخدمة ديننا ووطننا وسار بلاد المسلمين.

فهرس محتويات البحث

ب	ملخص البحث
ج	ملخص البحث بالإنجليزية
د	صفحة القبول
هـ	صفحة التصريح
و	صفحة الإقرار بحقوق الطبع
ز	الشكر والتقدير
م	قائمة الجداول

الفصل الأول: خطة البحث وهيكله العام

١	المقدمة
٤	مشكلة البحث
٥	أسئلة البحث
٥	أهداف البحث
٦	حدود البحث
٦	أهمية البحث
٧	منهج البحث
٨	الدراسات السابقة

الفصل الثاني: العلاقة بين الحاكم والمحكوم في ضوء العدل والشورى

٢٠	التمهيد
٢١	المبحث الأول: مفهوم العلاقة بين الحاكم والمحكوم
٢٢	المطلب الأول: العلاقة
٢٣	المطلب الثاني: الحكم

٢٦	المطلب الثالث: الحاكم
٢٧	المطلب الرابع: المحكوم
٢٩	المطلب الخامس: الحكومة
٣٠	المطلب السادس: العلاقة بين الحاكم والمحكوم
٣١	المبحث الثاني: الإمامة وأصولها
٣٢	المطلب الأول: مفهوم الإمامة
٣٥	المطلب الثاني: شروط الإمامة
٥٢	المطلب الثالث: طرق تولي الإمامة
٨٤	المبحث الثالث: المبادئ الشرعية العامة للعلاقة بين الحاكم والمحكوم
٨٥	المطلب الأول: العدل
٩٦	المطلب الثاني: الشورى والديمقراطية
١١٧	المطلب الثالث: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
١٤٢	الفصل الثالث: حقوق الحاكم والمحكوم في الشريعة الإسلامية
١٤٣	التمهيد
١٤٤	المبحث الأول: أهمية أداء الحقوق للمحكوم وحقوقه تجاه الحاكم
١٤٤	المطلب الأول: أهمية أداء الحقوق للمحكوم
١٤٥	المطلب الثاني: حقوق المحكوم تجاه الحاكم
١٥٦	المبحث الثاني: أهمية أداء الحقوق للحاكم وحقوقه تجاه المحكوم
١٥٦	المطلب الأول: أهمية أداء الحقوق للحاكم
١٥٧	المطلب الثاني: حقوق الحاكم تجاه المحكوم
١٦٥	المبحث الثالث: مقاصد الشريعة والحقوق المشتركة بينهما
١٦٦	المطلب الأول: الحقوق ومقاصد الشريعة الإسلامية
١٧٢	المطلب الثاني: الحقوق المشتركة بين الحاكم والمحكوم
١٨٠	المبحث الرابع: الخروج على الحاكم وأقوال أهل العلم فيه

- المطلب الأول: الخروج على الحاكم إذا ظهر منه كفر بواح ١٨٣
- المطلب الثاني: الخروج على الحاكم الظالم ١٨٥
- المطلب الثالث: الضوابط الشرعية للخروج على الحاكم ٢٠١

الفصل الرابع: دولة الإمارات العربية المتحدة: تاريخها، ونظام الحكم فيها،

- ومقوماتها ٢٠٦
- التمهيد ٢٠٧
- المبحث الأول: تاريخ دولة الإمارات العربية المتحدة ٢٠٧
- المطلب الأول: تاريخ دولة الإمارات العربية المتحدة قبل الاتحاد منذ ١٨٠٥م
- حتى عام ١٩٧١م ٢٠٨
- المطلب الثاني: تاريخ دولة الإمارات العربية المتحدة بعد الاتحاد منذ عام
- ١٩٧١م إلى عام ٢٠٠٤م ٢١٦
- المطلب الثالث: الإمارات من التأسيس إلى التمكين منذ عام (٢٠٠٥ -
- ٢٠٢١م) ٢٢٧
- المبحث الثاني: نظام الحكم في دولة الإمارات العربية المتحدة ٢٣٣
- المطلب الأول: نظام الحكم من عام ١٨٠٥م حتى عام ١٩٧١م ٢٣٤
- المطلب الثاني: نظام الحكم في دولة الإمارات العربية المتحدة بعد قيام
- الاتحاد منذ عام ١٩٧١م ٢٣٧
- المبحث الثالث: مقومات دولة الإمارات العربية المتحدة ٢٤٤
- المطلب الأول: المقومات الطبيعية ٢٤٤
- المطلب الثاني: المقومات البشرية ٢٤٥
- المطلب الثالث: المقومات السياسية ٢٥١

الفصل الخامس: القواعد الفقهية الكلية المتعلقة بالسياسة الشرعية المستخدمة

- في العلاقة بين الحاكم والمحكوم ٢٥٣
- التمهيد ٢٥٤

٢٥٤	المبحث الأول: تعريف القواعد الفقهية وأهميتها
٢٥٥	المطلب الأول: تعريف القاعدة الفقهية
٢٥٩	المطلب الثاني: أهمية القواعد الفقهية
٢٦١	المبحث الثاني: تعريف السياسة الشرعية
٢٦١	المطلب الأول: السياسة في اللغة
٢٦٣	المطلب الثاني: السياسة في الاصطلاح
٢٦٥	المبحث الثالث: بيان القواعد الكلية الخمس المتعلقة بالسياسة الشرعية
٢٦٥	المطلب الأول: قاعدة "الأمر بمقاصدها"
٢٧٠	المطلب الثاني: قاعدة "المشقة تجلب التيسير"
	المطلب الثالث: قاعدة "لا ضرر ولا ضرار" والمندرج تحتها القاعدة الجزئية
٢٧٤	"تصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة"
٢٨١	المطلب الرابع: قاعدة "العادة محكمة"
٢٨٩	المطلب الخامس: قاعدة "اليقين لا يزول بالشك"
	المبحث الرابع: التطبيق على القواعد الكلية الخمس المتعلقة بالسياسة الشرعية
٢٩٤	والمستخدمة في العلاقة بين الحاكم والمحكوم بدولة الإمارات العربية المتحدة
٢٩٥	المطلب الأول: التطبيقات المتعلقة بقاعدة (الأمر بمقاصدها)
٢٩٧	المطلب الثاني: التطبيقات المتعلقة بقاعدة (المشقة تجلب التيسير)
٢٩٨	المطلب الثالث: التطبيقات المتعلقة بقاعدة (لا ضرر ولا ضرار)
٣٠٠	المطلب الرابع: التطبيقات المتعلقة بقاعدة (العادة محكمة)
٣٠٢	المطلب الخامس: التطبيقات المتعلقة بقاعدة (اليقين لا يزول بالشك)

الفصل السادس: تحليل مدى تطبيق الإمارات العربية المتحدة القواعد الفقهية

٣٠٥	المتعلقة بالسياسة الشرعية وبالعلاقة بين الحاكم والمحكوم
٣٠٦	تمهيد
٣٠٧	المبحث الأول: منهجية الدراسة والبيانات الشخصية ونتائجها

المطلب الأول: منهجية الدراسة	٣٠٧
المطلب الثاني: البيانات الشخصية	٣٠٩
المطلب الثالث: نتائج التحليل الوصفي للبيانات الديموغرافية لعينة الدراسة	٣١٠
المبحث الثاني: تحليل أثر قاعدة "لا ضرر ولا ضرار"	٣١٣
المطلب الأول: أسئلة الاستبانة	٣١٣
المطلب الثاني: نتائج تحليل فقرات مقياس العلاقة بين الحاكم والمحكوم	٣١٥
المطلب الثالث: التوصيات الخاصة بقاعدة (لا ضرر ولا ضرار)	٣٢٥
المبحث الثالث: تحليل أثر قاعدة المشقة تجلب التيسير	٣٢٦
المطلب الأول: أسئلة الاستبانة	٣٢٦
المطلب الثاني: نتائج تحليل فقرات مقياس العلاقة بين الحاكم والمحكوم	٣٢٨
المطلب الثالث: التوصيات الخاصة بقاعدة (المشقة تجلب التيسير)	٣٣٩
الخاتمة	٣٤٠
أولاً: نتائج الدراسة	٣٤٠
ثانياً: التوصيات	٣٤٦
قائمة المصادر والمراجع	٣٤٧

قائمة الجداول

٣١٠	الخصائص المستقلة لعينة الدراسة	الجدول رقم ١
	المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لدرجة توجه	الجدول رقم ٢
٣١٥	المبحوثين نحو قاعدة: "لا ضرر ولا ضرار"	
	توزيع المبحوثين بحسب درجة توجهاتهم نحو قاعدة: "لا	الجدول رقم ٣
٣١٥	ضرر ولا ضرار"	
٣١٦	توزيع المبحوثين بحسب درجة توجههم نحو الجانب	الجدول رقم ٤
	الاجتماعي	
	توزيع المبحوثين حسب المستويات الثلاثة لمقياس ليكرت	الجدول رقم ٥
٣١٧	في الجانب الاجتماعي	
	توزيع المبحوثين بحسب درجة توجههم نحو الجانب	الجدول رقم ٦
٣١٨	الثقافي	
	توزيع المبحوثين حسب المستويات الثلاثة لمقياس	الجدول رقم ٧
٣١٩	ليكرت في الجانب الثقافي	
	توزيع المبحوثين بحسب درجة توجههم نحو الجانب	الجدول رقم ٨
٣٢٠	الصحي	
	توزيع المبحوثين حسب المستويات الثلاثة لمقياس	الجدول رقم ٩
٣٢١	ليكرت في الجانب الصحي	
	توزيع المبحوثين بحسب درجة توجههم نحو الجانب	الجدول رقم ١٠
٣٢٢	الاقتصادي	
	توزيع المبحوثين حسب المستويات الثلاثة لمقياس	الجدول رقم ١١
٣٢٣	ليكرت في الجانب الاقتصادي	
	توزيع المبحوثين بحسب درجة توجههم نحو الجانب	الجدول رقم ١٢
٣٢٤	السياسي	

٣٢٥	توزيع المبحوثين حسب المستويات الثلاثة لمقياس ليكرت في الجانب السياسي	الجدول رقم ١٣
٣٢٨	يبيّن المتوسط والانحراف المعياري لدرجة توجه المبحوثين نحو قاعدة "المشقة تجلب التيسير"	الجدول رقم ١٤
٣٢٩	توزيع المبحوثين بحسب درجة توجههم نحو قاعدة: "المشقة تجلب التيسير"	الجدول رقم ١٥
٣٣٠	توزيع المبحوثين بحسب درجة توجههم نحو الجانب الاجتماعي	الجدول رقم ١٦
٣٣١	توزيع المبحوثين حسب المستويات الثلاثة لمقياس ليكرت في الجانب الاجتماعي	الجدول رقم ١٧
٣٣٢	توزيع المبحوثين بحسب درجة توجههم نحو الجانب الثقافي	الجدول رقم ١٨
٣٣٣	توزيع المبحوثين حسب المستويات الثلاثة لمقياس ليكرت في الجانب الثقافي	الجدول رقم ١٩
٣٣٤	توزيع المبحوثين بحسب درجة توجههم نحو الجانب الصحي	الجدول رقم ٢٠
٣٣٥	توزيع المبحوثين حسب المستويات الثلاثة لمقياس ليكرت في الجانب الصحي	الجدول رقم ٢١
٣٣٦	توزيع المبحوثين بحسب درجة توجههم نحو الجانب الاقتصادي	الجدول رقم ٢٢
٣٣٧	توزيع المبحوثين حسب المستويات الثلاثة لمقياس ليكرت في الجانب الاقتصادي	الجدول رقم ٢٣
٣٣٨	توزيع المبحوثين بحسب درجة توجههم نحو الجانب السياسي	الجدول رقم ٢٤
٣٣٩	توزيع المبحوثين حسب المستويات الثلاثة لمقياس ليكرت في الجانب السياسي	الجدول رقم ٢٥

الفصل الأول

خطة البحث وهيكله العام

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ.

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [النساء: ٥٩].

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا، يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠].

أما بعد!

فإن الشريعة الإسلامية بما تحمله من مزايا إلهية، وسمات ربانية، ومقاصد سامية؛ كانت في كل العصور ولا تزال تتبوأ المكانة العالية، وتتصف بالمتانة والدقة والحكمة والكمال. ولقد حرصت الشريعة الإسلامية على تحقيق الخير للعباد، وجلب المصالح لهم، ودرء المفاسد عنهم، وأولت اهتماماً بالغاً بحفظ المقاصد الكلية الخمسة، وهي: الدين، والعقل، والنسل، والنفس، والمال، وأمرت بتنصيب سلطان أو حاكم يقوم بحراستها وصيانتها، وجعلته أميناً مستخلفاً على هذه الأرض؛ فالسلطان أو الأمير له حق الاحترام والتقدير، والإجلال والتوقير، وله حق السمع والطاعة في غير معصية الله تعالى، قال ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحبَّ وكره، إلا أن يؤمر بمعصية، فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة"^١. وعنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من خلع يداً من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية"^٢.

ويقول ابن خلدون في مقدمته مشيراً إلى وجوب نصب الحاكم: "إنَّ نصب الإمام واجب قد عُرف وجوبه في الشرع بإجماع الصحابة والتابعين؛ لأن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عند وفاته بادروا إلى بيعه أبي بكر رضي الله عنه، وتسليم النظر إليه في أمورهم، وكذا في كل عصر من بعد ذلك، ولم تُترك الناس فوضى في عصر من الأعصار"^٣.

إذاً فالإمامة واجبة، ويجب نصب الإمام على الأمة، وقد وازن الإسلام بين حقوق الحاكم والمحكوم، وأمر كلاً من الطرفين بالقيام بواجباته تجاه الآخر، ليلتقي الحكام والمحكومون على قلب رجل واحد، وتجتمع جهودهم جميعاً في إعلاء قيم الحق والعدل، وعمارة الأرض، ونشر السلام والوئام والرخاء والازدهار، لكن هذا لم يمنع من ظهور مشكلات تاريخية وواقعية حادت عن هذه الخطة الشرعية العظيمة.

إن نصوص الشريعة توجب أن تكون العلاقة بين الحاكم والمحكوم علاقة متكاملة، متلاحمة تسودها المحبة والتآلف والسلام والوفاق والوئام، والتناصح فيما بينهم بالمعروف؛ فتحفها الرحمة من رب الأرض والسموات، فعن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الدين النصيحة، إن الدين

^١ محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، (دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٢٢هـ)، ج ٩، ص ٦٣، رقم الحديث: ٧١٤٤؛ مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت)، ج ٣، ص ١٤٦٩، رقم الحديث: ١٨٣٩.

^٢ مسلم، صحيح مسلم، المصدر السابق، ج ٣، ص ١٤٧٨، رقم الحديث: ١٨٥١.

^٣ عبد الرحمن بن محمد، مقدمة ابن خلدون، تحقيق: درويش الجويدي، (بيروت: المكتبة العصرية، د.ط، ١٤٢٥هـ)، ص ١٧٩.

النصيحة، إن الدين النصيحة"، قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: "الله، وكتابه، ورسوله، وأئمة المؤمنين وعامتهم، وأئمة المسلمين وعامتهم"^٤.

لكن التجربة التاريخية للأمة الإسلامية وتجارب الأمم الأخرى تعلمنا أن الأمر لم يكن كذلك في بعض الفترات؛ حيث عمد أحد طرفي عقد الإمامة إلى الإخلال بواجباته، وأحياناً كلا الطرفين أساء وأخطأ.

ففي الإسلام لا يحكم الإمام مطلقاً، بل في إطار من الواجبات المحددة، كحماية بيضة الدين، والذب عنه، وإقامة الحدود، وسد الثغور، وإعفاف الناس، وإحقاق الحق، ورد المظالم، وتحقيق الخير للعباد والبلاد، ولا يتأتى ذلك إلا بسُلطان عادل غير جائر. قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: ٥٨]، وقال نبينا ﷺ: "إن المقسطين عند الله على منابر من نور، عن يمين الرحمن وَعَبْدِي، وكلتا يديه يمين، الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا"^٥.

والاستبداد والظلم والقهر محرمه شرعاً، ومخالفة فطرة وعقلاً، والرفق شأنه عظيم، والشفقة أمرها جليل، والرحمة سبيل المتقين، وكل ذلك يحقق سلامة البلاد والعباد من عبث العابثين، وإفساد المفسدين، فعن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: "اللهم من رَفُقَ بأمّتي فَارْفُقْ بِهِ، ومن شَقَّ عليهم فَشَقَّ عَلَيْهِ"^٦.

إن الجور أو الظلم ليس مسوغاً للخروج على ولي الأمر؛ فالنصوص الشرعية من الكتاب والسنة المحمدية حثت الرعية على الاقتداء بخير البرية، والانضباط بالشروط المرعية،

^٤ أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (بيروت: المكتبة العصرية، د.ط، د.ت) ج ٤، ص ٢٨٦، رقم الحديث: ٤٩٤٤. وصححه الألباني. محمد ناصر الدين الألباني، صحيح الترغيب والترهيب، (الرياض: مكتبة المعارف، ط ١، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م)، ج ١، ص ٣٣٨.

^٥ مسلم، صحيح مسلم، المصدر السابق، ج ٣، ص ١٤٥٨، رقم الحديث: ١٨٢٧.

^٦ أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرين، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م)، ج ٤٠، ص ٣٩٣، رقم الحديث: ٢٤٣٣٧. وجوّد الألباني إسناده. محمد ناصر الدين الألباني، السلسلة الصحيحة، (الرياض: مكتبة المعارف، ط ١، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م)، ج ٧، ص ١٣٤٩.

مخالفة لأهل الأهواء، والأقوال البدعية: كالخوارج، والمعتزلة، والرافضة، وغيرهم، والواقع أثبت أن الخروج على الحاكم يجر إلى المفساد الكبيرة، والشروع المستطيرة، ومن أسبابها الجهل بفقهاء العلاقة بين الحاكم والمحكوم، أو التأثير بشبهات تنخر في هذه العلاقة وتفسدها، مما اقتضى الأمر تناول هذه العلاقة بشكل موسع من منظور الفقه الإسلامي؛ لينفع الباحث بذلك نفسه ويفيد أمته.

مشكلة البحث

إن المتأمل في الواقع الذي يعيشه بعض المسلمين على هذه البسيطة وما فيه من فُرقة وشتات وضعف وهوان يدرك أنه نتيجة لأسباب وعوامل عدة، مدارها البعد عن تعاليم الشرع، وقيمه السمحة العالية، وتغليب المصالح الشخصية أو التعصبات الحزبية والطائفية أو الأهواء الفكرية، سواء من قبل بعض الحكام أم المحكومين، مما أفرز جيلاً مشحوناً بالأحقاد والضغائن على الحاكم، ونتج عنه ظلم وقهر من جهة بعض الحكام، وتقصير وإفراط من جهة بعض المحكومين، فالعلاقة بينهما لا تؤتي ثمارها إذا ما استمرت على ذلك، وأما إذا تعافت من مرضها؛ فإنها تصبح بجنة وروضة يتنعم بها الإنسان في هذه الحياة الدنيا، فالعلاقة السليمة بين الحاكم والمحكوم ما هي إلا علاقة تكامل وتناغم وتناسق وترايط وتلاحم كالجسد الواحد الذي إذا انفك عنه عضو أصيب بالعاهة والشلل، وأصيب سائر الجسد بالضعف والهوان.

إن الفقه الإسلامي قديماً وحديثاً كان حاضراً وحاضناً لمصالح العباد والبلاد، وهي التي تحدد الصورة العامة لما يجب أن يكون عليه "القانون"، وأنماط التعامل في المجتمع الإسلامي المتمثل في الدولة الإسلامية، كما أن الشريعة تراعي تحقيق مصالح الناس؛ لذلك فهي معقولة المعنى، فالشريعة الإسلامية جاءت بالمصالح لتحقيقها وتكميلها، ودرأت المفسد لتقليلها وتعطيلها، كما أنهما إذا تعارضتا قُدم أرجحها؛ وذلك حماية وصيانة للإنسان الذي هو أساس الخطاب والتكليف.

فماذا يمكن للفقه الإسلامي أن يقدمه لنا اليوم لإصلاح العلاقة ما بين الحاكم والمحكوم؟ وكيف يمكنه أن يفيد في تأسيس ما هو أفضل وأسلم للعلاقة بين الطرفين في دولة الإمارات العربية المتحدة في ظل الأحداث الراهنة؟ وكيف يمكننا توظيف القواعد الفقهية

ومقاصده العامة والمتعلقة بالسياسة الشرعية في العلاقة بين الحاكم والمحكوم في دولة الإمارات العربية المتحدة لصون الضروريات الخمس - حفظ النفس، والمال، والعقل، والعرض، والنسل؟ وستُبرز هذه الدراسة المنهج الشرعي للعلاقة بين الحاكم والمحكوم في المجتمع الإماراتي بما له من خصوصية وتكوين وموقع جغرافي، وذلك بإنزال القواعد الفقهية المتعلقة بالسياسة الشرعية تطبيقاً وتحليلاً.

أسئلة البحث

يحاول الباحث أن يجيب عن الأسئلة الآتية في بحثه:

- ١- ما مفهوم العلاقة بين الحاكم والمحكوم في الفقه الإسلامي؟
- ٢- ما الحقوق المترتبة على الحاكم والمحكوم؟
- ٣- هل عدم قيام الحاكم بواجباته يجيز للمحكوم الخروج عليه وخلعه؟
- ٤- ما القواعد الفقهية المتعلقة بالسياسة الشرعية التي يمكن استخدامها لبيان العلاقة بين الحاكم والمحكوم في دولة الإمارات العربية المتحدة؟
- ٥- هل السياسة الشرعية بقواعدها الفقهية المتعلقة بالعلاقة بين الحاكم والمحكوم مطبقة في دولة الإمارات العربية المتحدة أم لا؟

أهداف البحث

يهدف الباحث إلى تحقيق ما يأتي:

- ١- توضيح مفهوم العلاقة بين الحاكم والمحكوم في الفقه الإسلامي.
- ٢- إبراز الحقوق المترتبة على الحاكم والمحكوم.
- ٣- بيان ما إذا كان عدم قيام الحاكم بواجباته يجيز للمحكوم الخروج عليه وخلعه أم لا.
- ٤- إبراز القواعد الفقهية المتعلقة بالسياسة الشرعية، والتي يمكن استخدامها لإيضاح العلاقة بين الحاكم والمحكوم في دولة الإمارات العربية المتحدة.

٥- كشف النقاب عن مدى تطبيق السياسة الشرعية المتعلقة بالعلاقة بين الحاكم والمحكوم في دولة الإمارات العربية المتحدة.

حدود البحث

سيتناول الباحث القواعد الكلية المتعلقة بالسياسة الشرعية، والعلاقة بين الحاكم والمحكوم، وربطها بالسياسة الشرعية لدولة الإمارات العربية المتحدة، آخذاً بالحسبان التسلسل التاريخي لقيام الدولة، وسيخضع الباحث قاعدتي: "لا ضرر ولا ضرار"، و"المشقة تجلب التيسير"؛ للدراسة التطبيقية: الاستبانة، وستشتمل على مئتين وست وستين عينة من مواطني دولة الإمارات العربية المتحدة، مقسمة على سبع إمارات، والمستهدفون هم ممن يعملون في القطاعين: الحكومي والخاص، وذلك لقياس مدى انعكاس القاعدتين السابقتين في الجوانب الخمسة: الجانب الاجتماعي، والجانب الثقافي، والجانب الصحي، والجانب الاقتصادي، والجانب السياسي، مستخدماً برنامج "spss" لتحليل الاستبانة؛ لاستخلاص النتائج الدقيقة لهذه الدراسة.

أهمية البحث

١- نشر مبدأ العلاقة الطيبة بين الحاكم والمحكوم، وتحذير الحكام والمحكومين إلى الأخطار التي تستهدف تفكيك وحدة الصف، وذلك بإبراز الحقوق والواجبات المترتبة على كلا الطرفين.

٢- التصدي للثقافات المتطرفة والمنفلتة التي تهدم العلاقة بين الحاكم والمحكوم، وتحذير الناس من خطر حل بالأمة الإسلامية والعربية، وتسلب عليها كالمارد، وجثم على الأنفس من دون وازع من الدين أو الرحمة أو الإنسانية، ممن فهم الإسلام على غير وجهه الصحيح، فاتخذ الإسلام ذريعة لترويج مناهجه وأفكاره الدخيلة على المسلمين، إضافة إلى الغلو المفرط، والحماس غير المنضبط، والتأويل للنصوص الشرعية، مما أدى إلى سفك الدماء، وإزهاق الأرواح، وإباحة الأموال والأعراض، بمسمى تطبيق الشريعة، وإقامة الخلافة الإسلامية، التي هي براء منهم ومن أفعالهم.

- ٣- بيان مقصد الشارع الحنيف من حرمة المساس بالأرواح والأنفس، وحرمة الدماء، وهتك الأعراض.
- ٤- غرس الفكر الوسطي المعتدل بين أوساط النشء -الطلاب- لأنهم جيل المستقبل وبناء الأوطان.
- ٥- وضع لبنة تسهم في صيانة البشرية وحمائتها من الفرق المارقة كالخوارج، ونشرها بين أوساط المثقفين والباحثين.

منهج البحث

يستخدم الباحث في بحثه المناهج الآتية:

- ١- **المنهج الاستقرائي:** حيث سيتبع الباحث أقوال النبي ﷺ وصحابته وأقوال السلف لعرض القضايا والمسائل المهمة في الفقه الإسلامي، والذي يسهم في حفظ الضروريات الخمس، وتتبع أقوالهم في وجوب البيعة، والشورى، والعدل، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وواجبات الحاكم والمحكوم، واستقراء بعض مواد الدستور الإماراتي التي نظمت تلك العلاقة بينهما.
- ٢- **المنهج التاريخي:** الإمامة موضوع تاريخي أيضاً، وليس قانونياً فقط؛ ولذا سيتحلى هذا المنهج أكثر في الحديث عن الإمامة منذ زمن الصحابة ﷺ إلى زمننا هذا، وسيتناول الباحث تاريخ دولة الإمارات العربية المتحدة، ونظام الحكم فيها ومقوماتها؛ ليكون القارئ على اطلاع بما يرمي إليه البحث.
- ٣- **المنهج التحليلي:** حيث يقوم الباحث بتحليل هذه النصوص التي سيجري استقراءها، ووضعها في نسقها الخاص بها، واستخراج الأحكام الفقهية وغاياتها، وصولاً إلى توضيح مقصد الشارع الحنيف، وعقد المقارنات بين الشورى والديمقراطية، وإبراز مدى ثبات الشورى وكمالها، وأنها قادرة على مواجهة التحديات الراهنة بما يحفظ للبلاد والعباد مصالحهم.
- ٤- **المنهج المسحي:** وذلك بإجراء دراسة ميدانية؛ حيث سيخضع الباحث شريحة متنوعة من أفراد المجتمع العاملين بالقطاعات الحكومية والخاص، بدولة الإمارات

العربية المتحدة، مستخدماً برنامج "spss" لتحليل الاستبانة؛ من أجل الوصول إلى مدى تطبيق القواعد الفقهية في دولة الإمارات العربية المتحدة للعلاقة بين الحاكم والمحكوم، مما يعكس مستوى العلاقة بين الحاكم والمحكوم في الدولة، فيعمل المجتمع على تعزيز الجوانب الإيجابية، وإصلاح الجوانب السلبية.

الدراسات السابقة

لم يقف الباحث في حد علمه على دراسة تناولت هذا الموضوع بتوسع، ومنهج علمي تحليلي، صحيح أنه توجد دراسات كثيرة تتعلق بالإمامة والسياسة الشرعية وأحكامها قديماً وحديثاً؛ لكن لا توجد دراسات أكاديمية تطبيقية تحليلية تربط بين الموضوعين: الإمامة والفقه الإسلامي، وتربطهما بواقعنا المعاصر الذي نعيش فيه بدولة الإمارات العربية المتحدة، مع أن كثيراً من أهل العلم يدخلونها في أبواب الفقه.

وهذه بعض كتب الإمامة والسياسة الشرعية التي لامست الموضوع؛ لكنها لم تتوسع فيه بالدرجة التي يطمح إليها الباحث:

مفهوم الطاعة والعصيان^٧ لعبد الله بن إبراهيم الطريقي، وقد تناول الكاتب في مؤلفه فصلاً ثلاثة: حيث ابتدأ كتابه بمقدمة وتمهيد، وذكر شروط الإمام التي لا بد أن تتوفر فيه، ثم انطلق بقلمه لتسطير الفصل الأول، جاعلاً في مكنونه المصطلحات المعينة لبيان مسمى الكتاب، فعرف معنى العصيان لغة واصطلاحاً مرتكزاً على القرآن والسنة، ومعنى الخروج لغة واصطلاحاً مستنداً لكلام الله ﷻ وسنة نبيه ﷺ، ثم تطرق إلى ذكر الفروق بين العصيان والخروج مواصلاً بيانه للتعريفات المهمة، والتي تسعف الكاتب في إثراء مبحثه، فعرف من هم البغاة، وهل هم خوارج أم لا، وعرف قطاع الطرق، وهل هم يسعون إلى تحصيل المال فحسب أم لهم مآرب أخرى، ووضح الفرق بين المنازعة والمنازعة، وهل هما سواء، وعرج على قضية الانقلاب، والفرق بينها وبين الثورة أو المعارضة.

وأما الفصل الثاني فافتتح بذكر الأركان التي يتحقق فيها الخروج، وبين خطر الخروج على الحكام، ومثل بصور المنازعة والمنازعة.

^٧ عبد الله بن إبراهيم الطريقي، مفهوم الطاعة والعصيان، (الرياض: دار المسلم، ط ١، ١٩٩٥م).

وأما الفصل الثالث فأفرده بإبراز أنواع الخارجين والمخروج عليهم، وجعل في كتابه نصيباً بإشارته إلى الخوارج بالتعريف بهم تعريفاً مقتضباً، وكذلك عرّف البغاة والخارجين بتأويل شرعي ومن غير تأويل.

ثم اختتم كتابه بترجيحه لحرمة الخروج، وعدم جواز الخروج على الحكام؛ لما فيه من مفساد عظيمة، مؤداها إلى المهرج والمرج، وسفك للدماء، وانتهاك للحرمت، وأنه لا بد للرعية من الصبر على الحكام، والدعاء لهم، والنصح بالحكمة والموعظة الحسنة، وفق ما قرره أهل السنة والجماعة؛ لتحصيل مقصد الشارع الحنيف.

وتجدر الإشارة إلى أن الكتاب يغلب عليه الطابع النظري مع وفرة التعريفات التي يستفيد منها الباحث الشغوف الذي يتطلع ويحرص على إثراء دراسته، وتعزيدها بالتعريفات الضرورية في باب الإمامة والسياسة الشرعية، ولا سيما في الجوانب الفقهية وقواعدها. ومما يشحذ الهمم في دراسة الباحث أنه سوف يجمع الحسينيين بإذن الله تعالى: الجوانب النظرية بتعريفاتها، وأركانها، وشروطها، والقواعد الفقهية التطبيقية، وتحليلها، وهي التي نسعى لإعمالها في واقعنا المعاصر في دولة الإمارات العربية المتحدة، والذي نقطن فيه لأجل النهوض ببلدنا وأمتنا، وتقديراً واحتراماً لولادة أمرنا، ولا يتأتى ذلك إلا بملامسة الواقع المرير الذي تعيشه بعض البلدان من حولنا.

ومن الكتب المعاصرة البيعة في الإسلام^٨ لمؤلفه أحمد محمود آل محمود، حيث تناول الكاتب مؤلفه مقسماً إياه إلى بابين وثلاثة فصول في كل باب، فتحدث في الفصل الأول من الباب الأول عن ماهية البيعة، وتأصيلها، وتعريفها، وأهميتها، وحكمها، مستعرضاً الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والمفسرين لإثبات مشروعيتها البيعة.

أما في فصله الثاني فقد تطرق إلى ذكر أنواع البيعات كبيعة الولاء، والدفاع والجهد، والتضامن الاجتماعي، وترك المحرمات، مستشهداً بسير الصحابة: أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم، وكيفية عقد البيعة التي جرت بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم.

وأما فصله الثالث فكان مخصصاً للبيعات الجماعية وأقسامها كالبيعة الكبرى والعامّة والخاصة، مع ذكر شروط انعقادها.

^٨ أحمد محمود آل محمود، البيعة في الإسلام، (البحرين: دار الرازي، د.ط، د.ت).

وتطرق في بابه الثاني إلى البيعة بين النظرية والتطبيق، فجعل فصله الأول تبياناً لطرق مبايعة الخلفاء في نظام الشورى والاستخلاف، مستشهداً بأقوال أهل السير والمفسرين. وأما الفصل الثاني فكان مراد الكاتب فيه تبين تراتيب البيعة وكيفية النيابة عن البيعة.

وأما الفصل الثالث فأبرز فيه واجبات، سواء كانت للحاكم أم المحكومين، وكشف النقاب عن منزلق خطير، ألا وهو الإخلال بالواجبات، والخروج من البيعة. ورجح في خلاصته ونتائجه وجوب البيعة، وأنها شرعية بنص الكتاب والسنة وإجماع الأمة، وأنها سبيل النجاة ومقصد الشارع الحنيف، وكذلك قرر في كتابه أن عزل الحاكم لا يجوز بالفسق والمعاصي، وإذا ما رأى أهل الحل والعقد عزله جاز لهم بشرط ألا يترتب عليه سفك الدماء، والإخلال بالمقصد الشرعي العام، وأثبت أن الخروج على الحاكم مخالف شرعاً بمقتضى الكتاب والسنة، وما عليه سلف الأمة، ومقتضى مقصد الشارع الحنيف.

إن من سمات الكتاب أنه مقيد بالبيعة كما يشير إلى ذلك اسم الكتاب، ولا يخلو عمل الإنسان من نقص مع اجتهاده في التركيز على البيعة وماهيتها وأنواعها، والتي تفيدنا في دراستنا كمطلب من مطالب البحث -العلاقة بين الحاكم والمحكوم- ولكنها كانت تفتقر إلى القواعد الفقهية والتي يحتاجها المكلف لأجل تفهم ما يدور حوله من خلل وقصور في الجوانب المادية أو المعنوية، سواء كان من جانبه كمحكوم أو حاكم قد قصر في واجبه، والتي أخذ على نفسه استيفاءها.

ومما يهدف إليه الباحث في دراسته؛ ربط السياسة الشرعية بقواعدها الفقهية من خلال واقعنا المعاصر في دولة الإمارات العربية المتحدة تطبيقاً وتحليلاً؛ لنصل إلى النتائج المرجوة من هذه الدراسة.

ومن الكتب التي وقف عليها الباحث في هذا الباب أيضاً كتاب معاصر بعنوان **نحو أحكام منهج التعامل مع الحكام**^٩ لأحمد بن حسن المعلم، حيث تناول مؤلفه بتمهيد واصفاً الحكام من حيث الاستقامة إلى ثلاثة أصناف: حاكم مسلم عادل، فلا إشكال في

^٩ أحمد بن حسن المعلم، نحو أحكام لمنهج التعامل مع الحكام، (صنعاء: مركز الكلمة الطيبة للبحوث والدراسات، ط ١، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م).